

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٣٥١/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٣٤٥



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٢ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميز / المعارض / المدعى عليه /
وكيله المحامي /
المميز عليه / المعارض عليه / المدعى /

ادعى المدعي لدى محكمة بداءة سامراء انه سبق لمحكمة جنح سامراء وان أصدرت حكمها المرقم ٢٠٢٣/ج/٦١٦ في ٢٠٢٣/١٠/٨ المتضمن ادانة المدعى عليه وفق احكام المادة ٤٣٢ من قانون العقوبات وقد تضمن اعطاء الحق له بمراجعة المحاكم المدنية للمطالبة بالتعويض وطلب دعوته المدعى عليه للمرافعة والزامه بتاديبه تعويض عن الضرر وتحمله الرسوم والمصاريف أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ٢٠٢٤/ب/٨١٢ في ٢٠٢٤/٩/١٨ حكماً غيابياً يقضي بالزام المدعى عليه بتاديبه للمدعى مبلغاً مقداره مليون ومائتي الف دينار وتحمله الرسوم والمصاريف اعترض المدعى عليه على الحكم الغيابي وأصدرت ذات المحكمة بالعدد ٢٠٢٤/ب/٨١٢ ع/ب في ٢٠٢٤/٨/٣١ حكماً حضورياً يقضي بتعديل الحكم الغيابي المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/١٨ والزام المعارض بتاديبه للمعارض عليه مبلغ مقداره مليون دينار وتحمل الطرفين الرسوم والمصاريف النسبية طعن وكيل المعارض بالحكم تمييزاً طالباً نقضه للأسباب الواردة بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/٩/٢٩.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون ذلك ان الثابت من التحقيقات القضائية وادلة الدعوى ان المميز / المدعى عليه تمت ادانته والحكم عليه من محكمة جنح (سامراء) وفقاً لأحكام المادة (٤٣٢) من قانون العقوبات بناءً على شكوى المشتكي / المدعى / المميز عليه في هذه الدعوى وبذلك يلزم بالتعويض جراء العمل غير المشروع الذي ارتكبه بحق المدعى عملاً بأحكام المادتين (٢٠٤ و ١/٢٠٥) من القانون المدني وحيث قدرت المحكمة التعويض بمعرفة ثلاثة خبراء الذين قدموا تقريراً معتدلاً ومناسباً ويصلح ان يكون سبباً للحكم استناداً لأحكام المادة (١٤٠/اولاً) من قانون الاثبات رقم (١٠٧ لسنة ١٩٧٩) المعدل، لذا قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٢ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط. مصطفى / م. حذيفة.